



21 راجو 2019

مذكرة
046X19

إلى

السيدات والسادة

مديرات ومديري المصالح المركزية

مديرة ومديري الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين

المديرات والمديرين الإقليميين

مدير مركز تكوين مفتشي التعليم

مدير مركز التوجيه والتخطيط التربوي

الموضوع: الحركات الانتقالية الخاصة:

.بالمستشارين في التوجيه التربوي

.بالمستشارين في التخطيط التربوي

.بأطر التدبير المادي والمالي والمحاسباتي

المرجع: المذكرة الوزارية رقم 035x19 بتاريخ 27 مارس 2019 الخاصة بالتعبير عن الرغبة في المشاركة في الحركات الانتقالية لسنة 2019.

سلام تام بوجود مولانا الإمام دام له النصر والتأييد

وبعد، فيشرفني إخباركم أن الحركات الانتقالية الخاصة بالمستشارين في التوجيه التربوي والمستشارين في التخطيط التربوي وأطر التدبير المادي والمالي والمحاسباتي لسنة 2019، ستجرى من خلال الخدمة الالكترونية للحركة الانتقالية (<http://haraka.men.gov.ma>) وذلك وفق الإجراءات و الترتيبات التالية:

1. شروط المشاركة:

1.1 بالنسبة للمستشارين في التوجيه التربوي والمستشارين في التخطيط التربوي:

يسمح بالمشاركة في هذه الحركة الانتقالية:

▪ للسيدات والسادة المستشارين في التوجيه التربوي والمستشارين في التخطيط التربوي، المتوفرين على أقدمية سنة دراسية واحدة على الأقل في مقر عملهم الحالي؛

▪ للسيدات والسادة المفتشين في التوجيه التربوي الذين يزاولون مهام المستشارين في التوجيه التربوي، والمفتشين في التخطيط التربوي الذين يزاولون مهام المستشارين في التخطيط التربوي، المتوفرين على أقدمية سنة دراسية واحدة على الأقل في مقر عملهم الحالي؛

✓ 2.2- بالنسبة لأطر التدبير المادي والمالي والمحاسباتي:

تحدد مقاييس إسناد المناصب طبقا لقرار وزير التربية الوطنية رقم 86-0-1449 الصادر في 09 صفر 1407 (14 أكتوبر 1986) بتحديد كيفية وضع لوائح الأهلية لشغل مهام التسيير بالمصالح الاقتصادية.

ملاحظات	النقطة	المقاييس	
تمنح نقطة المؤهلات من طرف السادة مفتشي المصالح المالية والمادية أو حسب الحالات من طرف السيدات والسادة مديرات ومديري المصالح المركزية والأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين والسيدات والسادة المديرات والمديرين الإقليميين.	نقطة عن كل سنة	الأقدمية العامة	
	نقطة عن كل سنة	الأقدمية في المهمة كمسير رسمي	
	من 0 إلى 3 نقط	المواظبة	
	من 0 إلى 4 نقط	السلوك	
	من 0 إلى 20 نقطة	النقطة الإدارية	
	4 نقط	البكالوريا	الشهادات
	6 نقط	شهادة السلك الأول من الإجازة أو ما يعادلها	
	10 نقط	الإجازة أو ما يعادلها	
	من 0 إلى 20 نقطة	المؤهلات المهنية	
	5 نقط	التكليف بمهام المصالح الاقتصادية بصفة مؤقتة لا تقل عن سنة دراسية	

3. طلبات المشاركة:

1.3 على مستوى المترشح:

يقوم المترشح(ة) الراغب(ة) في الانتقال بإدخال اسم المستعمل وكلمة المرور وبمسك اختياراته والمصادقة على طلبه مباشرة في الموقع الإلكتروني المخصص لهذه العملية: (<http://haraka.men.gov.ma>) وطبع هذا الطلب من الموقع نفسه وإرفاقه بالوثائق المطلوبة حسب نوع الطلب وإرساله عبر التسلسل الإداري إلى المديرية الإقليمية أو الأكاديمية قبل 29 ماي 2019.

2.3 على مستوى المؤسسة:

بالنسبة لأطر التدبير المادي والمالي والمحاسباتي، يقوم السيد مدير المؤسسة التعليمية التي يعمل بها المترشح(ة) بالتأكد من مطابقة المعطيات الواردة في طلب المشاركة مع ملف المعني(ة) بالأمر وتحيينها عند الاقتضاء بمرجع الموارد البشرية (Référentiel RH) وتوقيع وختم طلب المترشح(ة) ثم طبع لائحة الطلبات المستخرجة من الموقع والمصادقة عليها وتسليمها مرفقة بالطلبات والوثائق اللازمة إلى المديرية الإقليمية في إرسالية واحدة وذلك قبل 30 ماي 2019.

3.3 على مستوى المديرية الإقليمية:

- تتولى المديرية الإقليمية مراقبة الطلبات والتأكد من صحة المعلومات المسوكة بها وتحيينها عند الاقتضاء بمرجع الموارد البشرية (Référentiel RH) وكذلك من الوثائق المرفقة لطلبات الالتحاق بالأزواج والطلبات ذات الامتياز، ومسك النقط الخاصة بتقييم أعمال المترشحين والقيام بالمصادقة الإلكترونية على هذه الطلبات بالموقع المذكور مع الاحتفاظ بنسخ منها للجوء إليها عند الاقتضاء؛

- تقوم المديرية الإقليمية بإصدار قوائم المشاركين في الحركة حسب نوع الطلب (تستخرج من الموقع الخاص بهذه العملية)؛

- تبعث المديرية الإقليمية بقائمة المشاركات والمشاركين في الحركة الانتقالية مصادق عليها وطلبات المعينات والمعنيين بالأمر والوثائق المرفقة لها إلى الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين وذلك قبل 05 يونيو 2019.

تسلم المديرية الإقليمية للمشاركات والمشاركين نسخا من الطلبات مؤشرا عليها بعد مصادقة الأكاديمية على الطلبات.

4.3 على مستوى الأكاديمية:

تتولى الأكاديمية مراقبة الطلبات الواردة عليها من المديرات الإقليميات وطلبات المترشحين العاملين بالأكاديمية والتأكد من صحة المعلومات المسوكة بها وتحيينها عند الاقتضاء بمرجع الموارد البشرية (Référentiel RH) والتأكد كذلك من الوثائق المرفقة لطلبات الالتحاق بالأزواج والطلبات ذات الامتياز مع الاحتفاظ بها للجوء إليها عند الاقتضاء والقيام بالمصادقة الإلكترونية على هذه الطلبات بالموقع المذكور وذلك قبل 08 يونيو 2019.

يتحمل السيد(ة) مدير(ة) الأكاديمية و السيد(ة) المدير(ة) الإقليمي(ة) مسؤولية صحة المعطيات التي تم مسكها.

5.3 على المستوى المركزي:

- تجميع المعطيات المتعلقة بالمشاركات والمشاركين في الحركة الانتقالية على المستوى الوطني علما أنه لن تتم معالجة سوى طلبات المشاركة التي حظيت بمصادقة الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين والمديرات الإقليميات التابعة لها؛
- هذا وسيعلم عن نتائج الحركة الانتقالية بواسطة لوائح يمكن الاطلاع عليها بمقر الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين والمديرات الإقليميات، أو عبر الإنترنت على الموقع الإلكتروني للوزارة: www.men.gov.ma؛
- يتم إشعار المنتقلين برسائل فردية عن طريق الأكاديمية المستقبلية.

ملحوظة:

- بالنسبة للعاملات والعاملين بالمصالح المركزية فيتعين عليهم تعبئة طلبات المشاركة (يسحب الطلب من قسم الحركات الانتقالية بمديرية الموارد البشرية وتكوين الأطر) و إرفاقها بالوثائق المطلوبة حسب نوع الطلب وتسليمها إلى المصالح التي يعملون بها التي ستتولى مراقبتها وتوقيعها وتوجيهها إلى قسم الحركات الانتقالية بمديرية الموارد البشرية وتكوين الأطر في إرسالية واحدة وبالبريد المحمول قبل 03 يونيو 2019.

- يستثنى من المشاركة في هذه الحركة المستشارات والمستشارون والمفتشات والمفتشون في التوجيه أو التخطيط التربوي وأطر التدبير المادي والمالي والمحاسباتي المعينون في مناصب المسؤولية بالمصالح المركزية للوزارة والأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين والمديرات الإقليميات، أو المكلفون بمهام الإدارة التربوية بالمؤسسات التعليمية أو بمؤسسات التكوين إلا بموافقة رؤسائهم المباشرين.

4. مقتضيات عامة

- ينبغي للمستشار(ة) أو المفتش(ة) في التوجيه التربوي أو التخطيط التربوي المتزوج(ة) الراغب(ة) في الالتحاق بالزوج(ة) خارج المديرية الإقليمية الأصلية، إرفاق طلب المشاركة بشهادة عمل الزوج(ة) ونسخة من عقد الزواج مصادق عليها؛ كما يتعين على الزوجة العاملة خارج هذه الوزارة إثبات استحالة انتقالها إلى مقر عمل الزوج أما العاملين والعاملات بالقطاع الخاص فيتعين عليهم إضافة نسخة مصادق عليها لبطاقة الانخراط في الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي؛

- بالنسبة للمستشار(ة) أو المفتش(ة) في التوجيه التربوي أو التخطيط التربوي المشارك(ة) بطلب الالتحاق بالزوج أو الالتحاق بالزوجة، يتعين لزوما تعبئة الاختيار الأول للمعني(ة) بالأمر بالمديرية الإقليمية مقر عمل الزوج(ة)، ثم جميع المديرات الإقليمية التابعة لجهة عمل الزوج(ة)، وبعد ذلك باقي المديرات الإقليمية حسب الأفضلية؛
- يتعين لزوما على العازبة أو المطلقة أو الأرملة الراغبة في الانتقال إلى مقر سكني أسرتها خارج المديرية الإقليمية التي تعمل بها تعبئة الاختيار الأول بالمديرية الإقليمية المدرجة في شهادة سكني الأسرة، ثم جميع المديرات الإقليمية التابعة لجهة سكني الأسرة، وبعد ذلك باقي المديرات الإقليمية حسب الأفضلية؛

- يتعين لزوما على خريج(ة) مركز التوجيه والتخطيط التربوي الذي يود الرجوع إلى المديرية الإقليمية الأصلية تعبئة هذه المديرية في الاختيار الأول ثم جميع المديريات الإقليمية التابعة لجهته الأصلية، وبعد ذلك باقي المديريات الإقليمية حسب الأفضلية؛

- يجب أن تكون جميع الوثائق المرفقة بطلبات المشاركة حديثة العهد (ألا يتجاوز تاريخها أو تاريخ المصادقة عليها ثلاثة أشهر قبل تاريخ صدور هذه المذكرة) علما أن شهادة العمل التي لا تحمل اسم وتوقيع وصفة مسؤول عن المؤسسة المشغلة لن يتم اعتمادها قصد الاستفادة من الالتحاق بالزوج(ة)؛

- يجب ضبط المعلومات والنقط الواردة بطلب المشاركة وخصوصا المعلومات المتعلقة بسلم التنقيط، ومراجعتها ومراقبتها بدقة، ثم المصادقة عليها من طرف الرئيس المباشر للمعني بالأمر؛

- يفقد كل مشارك تم إرضاءه الحق في منصبه السابق ويكون ملزما بالالتحاق بمنصبه الجديد، وبالتالي فإن طلبات إلغاء الانتقال لن تقبل بأية صفة من الصفات ومهما كانت المبررات؛

- تتم عملية الانتقال بالتبادل بصفة آلية في إطار هذه الحركة؛

- في حالة تساوي مجموع نقط مترشحين اثنين أو أكثر، يفصل بينهم تدريجيا:

◀ بالأقدمية العامة؛

◀ الأكبر سنا

◀ ترتيب الاختيار.

- تجدر الإشارة إلى أنه سيتم إسناد القطاعات المدرسية للتوجيه الخاصة بالمستشارين في التوجيه التربوي طبقا لمقتضبات المذكرة الوزارية رقم 022x17 بتاريخ 2017/03/06 المتعلقة بتنظيم العمل بالقطاعات المدرسية للتوجيه.

ونظرا لما تكتسبه الحركات الانتقالية من أهمية بالغة لضمان دخول تربوي قار ومنضبط وما لها من انعكاسات أيضا على الحياة الاجتماعية والمهنية للسيدات والسادة نساء ورجال التعليم الراغبين في الانتقال، المرجو من السيدات والسادة مديرة ومديري الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين والمديرات والمديرين الإقليميين، إيلاء مختلف العمليات المرتبطة بالموضوع العناية الفائقة، وأن يسهروا بأنفسهم على تتبع وضبط مختلف الإجراءات المشار إليها أعلاه مع احترام الآجال المحددة. والسلام.

عن المدير ويتفضل منه
أكتاف العام
لقطاع التربية الوطنية
يوسف بلقاسمي